

مرسوم أميري رقم (٤٤) لسنة ٢٠٢٢ م

بشأن

استبدال مسمى الإدارة العامة للدفاع المدني في إمارة الشارقة

نحن سلطان بن محمد القاسمي، حاكم إمارة الشارقة،

بعد الاطلاع على القانون رقم (٢) لسنة ١٩٩٩ م بشأن إنشاء المجلس التنفيذي لإمارة الشارقة ولائحته الداخلية وتعديلاته،

والقانون رقم (٢) لسنة ٢٠٢٠ م بشأن تنظيم الإدارة العامة للدفاع المدني في إمارة الشارقة،

والمرسوم الأميري رقم (١٤) لسنة ٢٠١٩ م بشأن إنشاء الإدارة العامة للدفاع المدني في إمارة الشارقة،

وبناءً على ما تقتضيه المصلحة العامة،

رسمنا بما هو آت:

المادة (١)

يُستبدل بمسمى "الإدارة العامة للدفاع المدني في إمارة الشارقة" أينما ورد في التشريعات وكافة التعاملات الإدارية والمالية والقانونية وغيرها من المعاملات الأخرى، المسمى الآتي:
"هيئة الشارقة للدفاع المدني"

المادة (٢)

يُعمل بهذا المرسوم من تاريخ صدوره، وعلى الجهات المعنية تنفيذه كل فيما يخصه، ويُنشر في الجريدة الرسمية.

صدر عنا بتاريخ:

الخميس: ٢٣ ذو القعدة ١٤٤٣ هـ

الموافق: ٢٣ يونيو ٢٠٢٢ م

سلطان بن محمد القاسمي

حاكم إمارة الشارقة